

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 273 دعاه ذمي لكن سنهـا له دون سنهـا له في دعوة مسلم وعموم للدعوة بأن لا يخص بها الأغنياء ولا غيرهم بل يعم عند تمكنه عشيرته أو جيرانه أو أهل حرفته وإن كانوا كلهم أغنياء لخبر شر الطعام فالشرط أن لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو معينا بنفسه أو نائبه بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء أو نحوه و أن يدعو له لعرس في اليوم الأول فلو أولم ثلاثة أيام فأكثر لم تجب الإجابة إلا في الأول وتسن لهما أي للعرس وغيره في الثاني لكن دون سنهـا في اليوم الأول في غير العرس ثم تكره فيما بعده ففي أبي داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال الوليمة في اليوم الأول حق وفي الثاني معروف وفي الثالث رياء وسمعة وأن لا يدعو ولنحو خوف منه كطمع في جاهه فإن دعاه لشيء من ذلك لم تلزمه الإجابة .
و أن لا يعذر كأن لا يدعو له آخر فإن دعاه آخر قدم الأسبق ثم الأقرب رحما ثم دارا ثم يقرع